

رقم القرار	العنوان	البلد	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
١٩٧/٣٣	عقد النقل والمواصلات في إفريقيا (A/33/527)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
١٩٨/٣٣	الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة في عام ١٩٨٠ (A/33/527)	(A/33/527)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
١٩٩/٣٣	مفاوضات التجارة المتعددة الأطراف (A/33/527)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢٠٠/٣٣	إرساك المرأة وإدماجها بصورة فعالة في عملية التنمية (A/33/527)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢٠١/٣٣	الاستعراض الشامل لسياسة الأسلطة التنفيذية (A/33/527)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
٢٠٢/٣٣	إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة (A/33/527/Add.1)	٥٨	٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩
١٦٤

المجالات التي عينتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السادسة والسبعين وفي القرارات المتعلقة بالموضوع التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين، وتحت عنوان الاستمرار في التركيز على هذا المجال :

٣ - تدعى الدول الأعضاء والمنظمات إلى تقديم دعم مالي أكبر وأوسع نطاقاً إلى معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث.

الجلسة العامة ٦٣

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

٢١/٣٣ - تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في أثيوبيا

إن الجمعية العامة ،

وقد درست تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في أثيوبيا^(٢) الذي أعدَّ عملاً بقرار الجمعية العامة ٥٥/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، بشأن التقدم المحرز في تنفيذ جميع القرارات ذات الصلة بال موضوع الصادرة عن الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ،

وقد استمعت إلى بيان منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث^(٤) الذي يحمل الاحتياجات الكبيرة من واردات الحبوب لسنة ١٩٧٨/١٩٧٩، ويوضح سبب الحاجة إلى عربات النقل وما يرتبط بها من معدات لتوزيع حبوب الإغاثة،

وإذ تحيط علماً ببيان نائب المدير المساعد لإفريقيا في برنامج الأمم المتحدة الإنمائي^(٥) عن المساعدة التي يقدمها البرنامج لحكومة أثيوبيا فيما يتعلق ببرامجها للإغاثة وإعادة التأهيل في المناطق المنكوبة بالجفاف في البلد،

(٢) A/33/195 .

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، اللجنة الثانية، الجلسة ٣٤، القرارات ١ إلى ١٦.

(٥) المرجع نفسه، الجلسة ٣٨، القرارات ٢ و ٣.

٢٠/٣٣ - معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٣٢٠١ (د إ - ٦) و ٣٢٠٢ (د إ - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، والمتضمنين الإعلان وبرنامج العمل المتعلمين بإقامة نظام إقتصادي دولي جديد،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣٢٨١ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ٥١/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

وإذ تضع في اعتبارها قرارها ٣٣٦٢ (د إ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، الذي قررت فيه أن تخرج إلى حيز التنفيذ تدابير تشكل الأساس والأطار لأعمال الم هيئات والمؤسسات المختصة في منظومة الأمم المتحدة ،

وتقديراً منها لقيمة ما يضطلع به معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث من بحوث ومن "دراسات عن المستقبل" .

وتسلি�ماً منها بالدور الذي يؤديه معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث، عن طريق التدريب وغيره من الخدمات الداخلة في نطاق اختصاصه، في مساعدة أعضاءبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة، وغيرهم من المسؤولين الوطنيين المعنيين بأعمال الأمم المتحدة ،

١ - تحيط علماً بـ التقدير بتغير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث^(٦) :

٢ - تُرحب بالتشديد في أعمال معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث عن التدريب والبحث في المجال الاقتصادي والاجتماعي، وإدخال مشاريع محددة تتعلق بالمشاكل القائمة في

(٦) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق

رقم ١٤ (A/33/14).

الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، وبرنامج الأغذية العالمي المشترك بين الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة، ومؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة، وسائر منظمات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة، كل في مجال اختصاصه، أن يواصلوا ويكتفوا مساعداتهم إلى إثيوبيا في جهودها للاغاثة وإعادة التأهيل، وأن ينفذوا فوراً تفيذاً كاملاً ما يتصل بالموضوع من أحكام قرارات الجمعية العامة ٣٢٠٢ (د-٦) المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٧٤، و٣٤٤١ (د-٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و١٧٢/٣١ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، وقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (د-٥٦) و١٨٧٦ (د-٥٧)، و١٩٧١ (د-٥٩)، و١٩٨٦ (د-٦٠)، ٢/١٩٧٨ :

٣ - تُنَاشِد حُوْكُمَات الدُّول الأَعْضَاء، وَالْمُنَظَّمَات الْدُولِيَّة الْحُكُومِيَّة وَالْمُنَظَّمَاتِ غَيْرِ الْحُكُومِيَّة وَجَمِيعِ الْوَكَالَاتِ الطُّوعِيَّة أَنْ تَوَاصِلْ وَتَزِيدْ مَسَاعِدَاهَا إِلَى حُوْكُمَةِ إِثِيُوبِيا لِلْإِغَاثَةِ وَإِعادَةِ تَأهِيلِ وَانْعَاشِ الْمَنَاطِقِ الْمُنَكَوَّبَةِ بِالْجَفَافِ :

٤ - تطلب إلى كافة الأطراف المعنية كفالة أن تستخدم المساعدة الدولية المقدمة لغرض الإغاثة وإعادة التأهيل دون غيره :

٥ - ترجو من الأمين العام، ومنسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث، ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقديم تقارير إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين، وإلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الأولى لعام ١٩٧٩، عن تنفيذ الفقرتين ٢ و ٣ أعلاه وعن تنفيذ سائر قرارات الجمعية العامة والمجلس ذات الصلة بالموضوع.

الجلسة العامة ٦٣

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

٢٢/٣٣ - مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى الفقرة ١٤ من الجزء الثاني من قرارها ٣٣٦٢ (د-٧)، المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥، وإلى قرارها ٥٦/٣٢ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧.

وإذ تحيط علماً بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٤١/١٩٧٨ المؤرخ في ١ آب/أغسطس ١٩٧٨.

وإذ تؤكد من جديد أن من الضروري توفير أساس مالي

وإذ تحيط علماً أيضاً ببيان مفوض عمليات الإغاثة وإعادة التأهيل في إثيوبيا^(٦) الذي يحمل التدابير التي اتخذتها حكومة إثيوبيا لمعالجة مسألة الإغاثة وإعادة التأهيل في المناطق المنكوبة بالجفاف في البلد،

وإذ تحيط علماً كذلك بالدعوة الواردة في تقرير بعض المتربيين إلى تقديم المساعدة العاجلة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في إثيوبيا،

وإذ يساورها القلق إزاء خطورة حالة الأغذية بسبب الجفاف وإنلاف أشراك الجراد للمحاصيل.

وإذ تلاحظ مع التقدير في هذا الصدد الجهود المتواصلة التي يبذلها منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبذلها كذلك برنامج الأغذية العالمي المشترك بين الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة، ولا سيما المساعدة التي تقدمها منظمة الأغذية والزراعة بواسطة برنامجها للتعاون الثنائي ومكتبها لعمليات الإغاثة الخاصة، والمعونة الغذائية الطارئة التي يقدمها برنامج الأغذية العالمي على نحو ما أقره المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة.

وإذ يشير جزءها العجز الشديد في الأغذية وخاصة في مناطق ولو وتبعد وشوا وهرر وبيل وسيدامو،

وإذ تشير إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٨٣٣ (د-٥٦) المؤرخ في ٨ أيار/مايو ١٩٧٤ و١٨٧٦ (د-٥٧) المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٤، و١٩٧١ (د-٥٩) المؤرخ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥، و١٩٨٦ (د-٦٠) المؤرخ في ٦ أيار/مايو ١٩٧٦، و٢/٢/١٩٧٨ المؤرخ في ٢ أيار/مايو ١٩٧٨، التي قام فيها المجلس، في جملة أمور، بدعوة الأمين العام إلى اتخاذ الاجراءات اللازمة للاستجابة إلى طلبات حُوْكُمَةِ إِثِيُوبِيا فيما يتعلق بالإحتياجات الفورية والمتوسطة الأجل والطويلة الأجل للمناطق المنكوبة بالجفاف، وبناسدة حُوْكُمَاتِ جَمِيعِ الدُّولِ الأَعْضَاء وَالْمُنَظَّمَاتِ الدُولِيَّةِ وَالْوَكَالَاتِ الطُّوعِيَّةِ مُواصِلَةِ تَقْدِيمِ كَاملِ تَائِيَّدِهَا وَمَسَاعِدَهَا إِلَى حُوْكُمَةِ إِثِيُوبِيا لِلْإِغَاثَةِ وَإِعادَةِ التَّأهِيلِ وَالْإِنْعاَسِ،

وإذ تشير كذلك إلى أنه، على الرغم من المساعدات السخية المقدمة لحكومة إثيوبيا من حُوْكُمَاتِ الدُّولِ الأَعْضَاءِ وَمُؤَسَّسَاتِ منظمة الأمم المتحدة والوكالات الطوعية، لا تزال هناك صعوبات هائلة أمام جهود إعادة التأهيل والإنعاش.

١ - تحيط علماً مع الارتياح بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة إلى المناطق المنكوبة بالجفاف في إثيوبيا:

٢ - ترجو من منسق الأمم المتحدة لعمليات الإغاثة في حالات الكوارث، ومدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة

(٦) المرجع نفسه، المجلس ٣٩، القرار ٢٧ إلى ٣٢.